

20 أكتوبر 2016

من وزيرة المالية
إلى

2875

الموضوع: حول الخصم من المورد بعنوان اقتناء سيارات
المرجع: مكتوبكم الوارد بتاريخ 20 سبتمبر 2016

لقد ذكرتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أن شركتكم تقتني لفائدة حرفائها سيارات مستعملة لدى أشخاص طبيعيين متحصلين على توكيل بيع من قبل مالكي هذه السيارات (أصحاب البطاقات الرمادية)، مبينين أن شركتكم لا يمكنها التثبت من صفة الأشخاص الطبيعيين المذكورين. وطلبتكم على هذا الأساس معرفة هل تخضع الإقتناءات المذكورة للخصم من المورد بنسبة 1.5%. وفي صورة الإيجاب هل يتعين على شركتكم تطبيق هذا الخصم على مالك البطاقة الرمادية أو على الشخص الطبيعي المتحصل على توكيل.

جواباً، يشرفني إعلامكم أن المبالغ التي تدفعها شركتكم مقابل إقتناء السيارات المستعملة لدى أشخاص طبيعيين موكلين من قبل مالكي هذه السيارات لا تخضع للخصم من المورد بنسبة 1.5%.

مع العلم أن العمولات الراجعة إلى الأشخاص الموكّلين من قبل مالكي السيارات تخضع للخصم من المورد بنسبة 15% سواء تم دفعها لهم مباشرة من قبل شركتكم أو من قبل مالكي السيارات الملزمين بالقيام بالخصم من المورد أو تم اقتطاعها مباشرة من قبلهم من المبالغ الراجعة إلى مالكي السيارات.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات الاحترام.

والسلام

عن وزيرة المالية وبتفويض منها

المندوب العام
للدراسات والتشريع
الإمضاء: سهام بوفديري نسيبة